

غريب الحديث لابن قتيبة

هذي الأرامِلُ قد قصَّيَتْ حاجتَها ... فَمَنْ بِحاجة هذا الأرمِلِ الذِّكْرُ ... [28 / أ] .

وأما أصحاب الرأي فيرون الأرامِل من النساء دون الرجال هذا هو الذي يعرفه عوام الناس ويَقْصِدون إليه في الوَصِيَّة وذلك لا يعرفه إلاَّ الخَوَاص والنِّسَم تقَع الفُتْيَا على المَشْهُور المتعالم المعروف وعلى قَدَرٍ عِلْمٍ المُوَصِّي وطبقته في الناس ونِيَّتَه .
وسُئِلَ ابن عباس ع عن رَجُلٍ مات وأوصى بِدُفْنِهِ أَتَجَزَّ عَنْهُ بِقَرَّةٍ فقال نعم ثم قال وَمِمَّنْ صَاحِبُكُمْ قِيلَ لَهُ مِنْ بَنِي رَبَّاحٍ فقال ومَتَى اقْتَدَنَتْ بَنُو رَبَّاحٍ الْبَقَرُ إِلَى الْإِبِلِ وَهَمَّ صَاحِبُكُمْ أَي ذَهَبَ وَهَمُّهُ فلم يجعل الفُتْيَا مَا يَحْتَمِلُهُ اللفظ عنده ولكنَّه قَصَدَ بِهَا إِلَى الذَّيِّبَةِ وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا قَالَ ثُلَاثِي لِمَوَالِيٍّ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ إِلَّا لِمَوَالِيهِ بِالْعَتَاقَةِ دُونَ بَنِي عَمِّهِ وَقَرَابَتِهِ وَهُمْ أَيْضًا مَوَالِيهِ قَالَ ابْنُ جُلَّانٍ وَعَزَّ : وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَّ مِنْ وَرَائِي يَعْزُّنِي الْعَصَبَةُ وَلَوْ قَالَ لِلْغُلَامَانِ لَمْ يَكُنْ إِلَّا لِلذَّكَورِ وَقَدْ تَقُولُ الْعَرَبُ لِلجَارِيَةِ غُلَامَةٌ قَالَ الشَّاعِرُ فِي وَصْفِ فَرَسٍ لَهُ مِنَ الْوَافِرِ ... تَهَانُ لَهَا الْغُلَامَةُ وَالْغُلَامُ

ولو قال للرجال لم يكن إلاَّ رَجُلًا قَالَ الشَّاعِرُ مِنَ الْمَدِيدِ